



ميثاق عمل لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة



مصرف الاتحاد العراقي
Union Bank of Iraq



الفهرس

٣	مقدمة ميثاق لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية
٣	غرض اللجنة
٤-٣	مسؤوليات وواجبات اللجنة
٤	هيكل اللجنة وشروط تعيين الرئيس والاعضاء
٥	اجتماعات اللجنة
٥	الوصول الى موظفي المصرف والمستشارين الخارجيين



مقدمة ميثاق لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية

يُعد ميثاق لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية جزءاً أساسياً من إطار عمل الحوكمة في المصرف، ويهدف إلى ضمان تكامل المعايير البيئية والاجتماعية في استراتيجية وعمليات المصرف. تأسست اللجنة لتولي مسؤولية الإشراف على تطبيق هذه المعايير، بما يعزز استدامة الأداء المؤسسي ويحسن من إدارة المخاطر المتعلقة بالبيئة والمجتمع.

غرض اللجنة

يتمثل الغرض الرئيسي للجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية في الإشراف على تطبيق المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة داخل المصرف لضمان استدامة العمليات المؤسسية وتحقيق التوازن بين الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

مسؤوليات وواجبات اللجنة

١. مراقبة والإشراف على تطبيق و الحفاظ على المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية بما في ذلك الشؤون المتعلقة بالمناخ، وكما يجوز للجنة تفويض لجنة فرعية بمراقبة الشؤون المتعلقة بالمناخ في المصرف والإشراف عليها وتحديثها بأنظمة.
٢. التأكد من تطبيق المصرف واعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لدليل وسياسات وإجراءات دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصرف.
٣. إعداد تقرير المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية لإدراجه ضمن التقرير السنوي والتوصية به لمجلس الإدارة للموافقة عليه، وفي هذا الصدد تتولى اللجنة التنسيق مع لجنة التدقيق بشأن عملية إعداد التقارير، ويتعين على المدقق الخارجي تقديم تأكيد محدود بشأن تقرير ESG خلال السنوات الثلاثة الأولى، وبعد ذلك يتعين على المدقق الخارجي تقديم تأكيد معقول بشأن تقرير ESG.
٤. المراجعة الدورية لهياكل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الفعالة بما في ذلك إنشاء لجان إضافية لمجلس الإدارة وحلها واقتراح أي تغييرات ليوافق عليها مجلس الإدارة.
٥. ضمان الالتزام بمتطلبات استقلالية أعضاء مجلس الإدارة والإفصاح عن المصالح.
٦. مراجعة وتعزيز متطلبات مدونة قواعد السلوك الوظيفي وسياسة المصرف بشأن إدارة تضارب المصالح بانتظام.
٧. ضمان إعداد تقارير المصرف والالتزام بمتطلبات بطاقة الأداء للمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية الصادرة عن البنك المركزي العراقي، بما في ذلك المستندات والوثائق التي تضمن التزام المصرف بها.

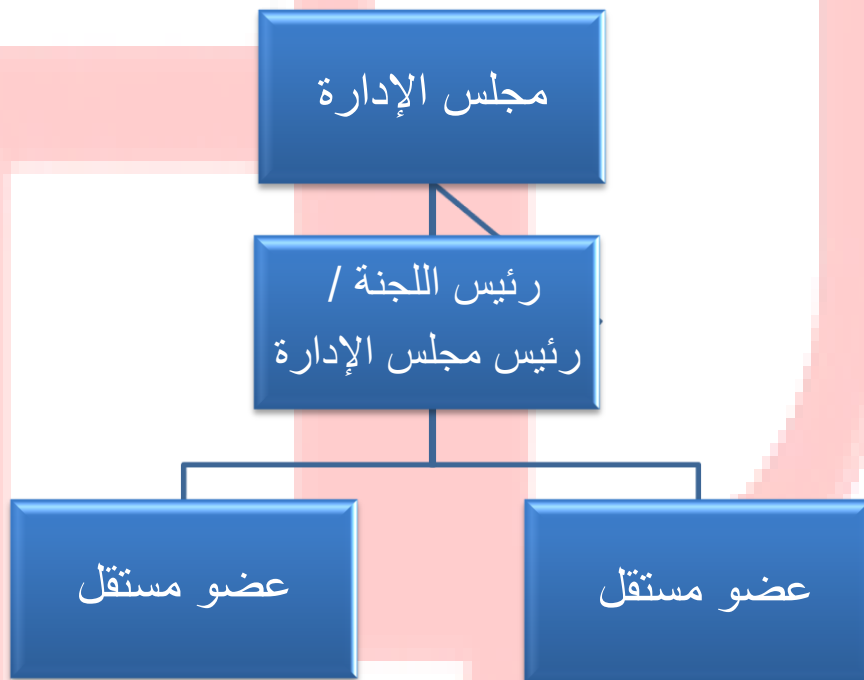


ميثاق عمل لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة الخاص بمصرف الاتحاد العراقي

٨. التأكد من امتثال المصرف للقوانين والتعليمات والضوابط النافذة في مجال المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية.

٩. مراجعة خطط التدريب والتطوير السنوية للإدارة التنفيذية والموظفين على مستوى المصرف بشأن المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية والاستدامة والمناخ وتقديم توصيات إلى الإدارة التنفيذية والموارد البشرية بشأن خطط التدريب هذه.

هيكل اللجنة وشروط تعيين الرئيس والاعضاء



تتلخص شروط تعيين الرئيس والاعضاء بالآتي:-

١. يجب أن يكون رئيس اللجنة هو رئيس مجلس الإدارة.
٢. يجب أن يكون رئيس اللجنة ملماً بتفاصيل القطاع المصرفي واحتياجاته، وكذلك التوجهات العالمية والمحلية المتعلقة بالاستدامة البيئية والاجتماعية.
٣. يجب أن يكون الأعضاء من ذوي الخبرة في المجالات البيئية، الاجتماعية، والحوكمة أو من أصحاب التخصصات ذات الصلة.
٤. يفضل أن يكون لدى الاعضاء معرفة كافية بالقوانين واللوائح المحلية والدولية المتعلقة بالمعايير البيئية والاجتماعية.



الاجتماعات

تجتمع لجنة المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية على الأقل (أربع اجتماعات سنوياً) هذه الاجتماعات تهدف إلى متابعة تنفيذ السياسات والاستراتيجيات المتعلقة بالمعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة، والتأكد من توافق أنشطة البنك مع الأهداف المستدامة والممارسات الجيدة في هذه المجالات ، ويكتمل النصاب بحضور اثنين من اعضاء اللجنة على ان يكون احدهما رئيس اللجنة.

الوصول الى موظفي المصرف والمستشارين الخارجيين

١. يجب أن يتم التواصل مع موظفي المصرف عبر القنوات الرسمية المعتمدة ، مثل البريد الالكتروني الداخلي أو الاجتماعات الدورية.
٢. يمكن للجنة طلب تقارير أو بيانات من الموظفين عن طريق طلب رسمي يحدد المعلومات المطلوبة وفترة تقديمها.
٣. يمكن للجنة التواصل مع أقسام أخرى في المصرف مثل قسم المحاسبة، قسم المخاطر، أو قسم الأبحاث للحصول على بيانات تحليلية وتقارير استثمارية.
٤. يمكن للجنة دعوة بعض الموظفين المختصين لإجراء جلسات استماع أو تقديم عروض لتوضيح بعض النقاط.
٥. التواصل مع المستشارين الخارجيين ويتم ذلك بالتنسيق مع مجلس الإدارة وكما يلي:-
 - أ. تملك اللجنة الحق في التواصل مع مستشارين خارجيين ذوي خبرة في الحوكمة البيئية والاجتماعية. قد يشمل ذلك مستشاري استدامة، مستشاري قانونيين، أو شركات استشارات متخصصة في إدارة المخاطر.
 - ب. عند الحاجة إلى تدقيق مستقل وموضوعي، يمكن للجنة التنسيق مع شركات تدقيق خارجية متخصصة في الاستدامة البيئية والاجتماعية للمساعدة في تقييم الأداء المؤسسي.